

## الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[ 55 ] الرؤيا). ولو كان ما فعله بعض المأمور به لكان مصدقا لبعض الرؤيا (1) فلا يصح قوله تعالى: (قد صدقت الرؤيا). وثانيا: إن وقت الفعل حاضر، فإن إبراهيم قد شرع في التنفيذ فعلا. فالنسخ لو سلم، فإنما هو قبل وقوع الفعل، لا قبل حضور وقت العمل. ونقول: إن النسخ يمكن أن يكون مع كون الامر بداعي الامتحان أو غيره أولا، ثم يصدر أمر عن مصلحة واقعية ثانيا فينسخه. البداء عند الشيعة: ويتفرع على مسألة النسخ مسألة البداء، التي هي موضع خلاف بين الشيعة وغيرهم، وقد صارت مصدرا للافتراءات الكثيرة على الشيعة. ونحن نشير إلى توضيح هذه المسألة بما يسمح به المجال، فنقول: قال آية الله الحجة السيد عبد الحسين شرف الدين (رحمه الله): (حاصل ما تقوله الشيعة هنا: ان الله عز وجل قد ينقص من الرزق، وقد يزيد فيه، وكذا الاجل، والصحة والمرض، والسعادة والشقاوة، والمحن والمصائب، والايمان والكفر، وسائر الاشياء، كما يقتضيه قوله تعالى: (يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب) (2). وهذا مذهب عمر بن الخطاب، وأبي وائل، وقتادة. وقد رواه جابر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم). وكان كثير من السلف يدعون،

(1) معالم الدين: ص 208، وراجع: البحار ج 12

ص 137، ومفاتيح الغيب، ج 25 ص 155. (2) الرعد 39. (\*)